

# سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الإصدار الأول  
٢٠٢٤م



# بسم الله الرحمن الرحيم



## المحتويات:

|   |            |
|---|------------|
| ٤ | مقدمة      |
| ٤ | النطاق     |
| ٤ | البيان     |
| 0 | المسؤوليات |
| ٦ | المراجع    |

## مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال، وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذها وقف سُبل السّلام في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31/ بتاريخ 11/ 5/ 1443هـ، ولأئحته التنفيذية، وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين، ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية مع الوقف.

## البيان

- الطرق الوقائية التي اتخذها الوقف في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
- 1- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال، وتمويل الإرهاب التي يتعرض لها الوقف.
  - 2- اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
  - 3- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب، ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الوقف في مجال المكافحة.
  - 4- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة، وتحسين جودة التعرف على العملاء، وإجراءات العناية الواجبة.

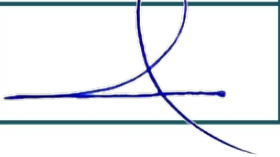
- ٥- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الوقف.
- ٦- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الوقف، لمكافحة غسل الأموال، وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٧- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية، والاستفادة من مميزاتها لتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- ٨- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية، أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- ٩- السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة، للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص، والمبالغ المشتبه بها.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الوقف، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الوقف الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، وعلى هذه السياسة، والإلمام بها، والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي، وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها، ويحرص الوقف حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من تبايعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

## المراجع

اعتمد المجلس الإشرافي هذه السياسة في الاجتماع الأول من الدورة الأولى بتاريخ: ١ / ١ / ١٤٤٦هـ، الموافق: ٧ / ٧ / ٢٠٢٤م.

| م | الاسم                                      | الصفة                     | التوقيع                                                                            |
|---|--------------------------------------------|---------------------------|------------------------------------------------------------------------------------|
| ١ | أ. أسماء بنت معلا بن عايض الأحمدي          | رئيس المجلس الإشرافي      |   |
| ٢ | أ.د. علي بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهراني | نائب رئيس المجلس الإشرافي |  |
| ٣ | أ. أنس بن موسى بن محمد برناوي              | عضو المجلس الإشرافي       |  |
| ٤ | أ. فارس بن سعد بن مطر العوفي               | عضو المجلس الإشرافي       |  |

## الختم



حرر في: ١ / ١ / ١٤٤٦هـ، الموافق: ٧ / ٧ / ٢٠٢٤م.

✉ Waqf.sublalsalam@gmail.com

📷✈️✂️👤 @soubulassalam

☎ +966566010729 (واتس اب)



وقف سبل السلام  
WAQF SOUBUL ASSALAM